



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب السوهاج

التاريخ / / ٢٠١٣

### قرار وزير

رقم (٣٥٠) بتاريخ ٩/١٢/٢٠١٣

### بشأن إنشاء مدرسة اللغات التجريبية المتميزة بسوهاج

#### وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المنشئين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨م وتعديلاته، وعلى قانون نظام الإدارة المحلية للصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩م وتعديلاته ولائحة التنفيذية، وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١م وتعديلاته، وعلى قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٦م وتعديلاته ولائحة التنفيذية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧م بتنظيم وزارة التربية والتعليم، وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٤ لسنة ١٩٨٤م بشأن قواعد الاندماج بمدارس وزارة التربية والتعليم، وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠٠٥م بشأن المدارس التجريبية الرسمية للغات، وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٠٧م بشأن القبول برياض الأطفال، وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم العام،

ومراجعة للصالح العام :

\_\_\_\_\_

#### المادة الأولى :

تشأ مدرسة تجريبية متميزة للغات باسم مدرسة طارق بن زياد التجريبية المتميزة بـ سوهاج المحلي بـ إدارة جرجا التعليمية بـ محافظة سوهاج.

#### المادة الثانية :

تهدف المدرسة المشار إليها في المادة الأولى من القرار إلى ما يلخص:

١. الاهتمام بتدريس اللغات الأجنبية بالإضافة إلى المناهج الرسمية المعروفة.
٢. التوسيع في استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة لتطوير العملية التعليمية.
٣. رعاية الموهوبين والمتوفّفين في جميع المجالات والاهتمام بهم.
٤. التوسيع في ممارسة الأنشطة الرياضية والثقافية والفنية وغيرها.
٥. الاهتمام بترسيخ القيم الروحية والتربوية والأخلاقية وتعزيز الولاء للوطن.





#### المادة الثالثة:

تشمل الدراسة بالمدرسة المشار إليها المراحل التعليمية الآتية:  
(رياض الأطفال - التعليم الأساسي - التعليم الثانوي).

#### المادة الرابعة:

يشترط قيمن يرغب التحويل للمدرسة في حدود الأماكن الخالية المتاحة من المدارس التجريبية للذات ما يلى :

١. بالنسبة للصف الثاني من مرحلة رياض الأطفال تقبل التحويلات وتكون المؤهلة للأكمل
٢. بالنسبة للصفوف الثلاثة الأولى من المatura الإبتدائية من مرحلة التعليم الأساسي. بشرط امتحان تحريري في اللغة العربية واللغة الإنجليزية والرياضيات.
٣. بالنسبة للصفوف الرابع والخامس والسادس وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي بشرط امتحان تحريري في اللغة العربية واللغة الإنجليزية والرياضيات والعلوم. ويتم التسويق بين من اجتازوا الامتحان وفقاً للدرجات الحاصلين عليها.

#### المادة الخامسة:

لا يجوز أن يزيد عدد التلاميذ في الفصل الواحد بالمدرسة المشار إليها على (٢٩ تلميذاً).

#### المادة السادسة:

يحصل مقليل التجريب المتكامل مبلغ ثمانمائة جنيه تزداد بنسبة ٥% سنوياً بالإضافة إلى الرسوم والاشتراكات ومقليل الخدمات الإضافية المقررة بالمدارس الرسمية بخلاف ثمن كتب اللغات والمستوى الرفيع.

#### المادة السابعة:

يعذر العاملون بالمدرسة المنصوص عليها في هذا القرار مكافأة عن الجهد غير العادي في حدود ما تسعه به موارد المدرسة، وبالنسبة الآتية:

- ١٠٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي لغير المدرسة.
- ١٠٠% كحد أقصى من الراتب الأساسي للوكاء ومعلمى المواد التي تدرس باللغة الإنجليزية.
- ٧٥% كحد أقصى من الراتب الأساسي لباقي المعلمين والإداريين.
- ٥% كحد أقصى من الراتب الأساسي للخدمات المغذونة.



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠١٤

- ٣ -

#### المادة التاسعة:

يكون للراغبين في الالتحاق بالمدرسة من العشرين الأول على مستوى محافظة سوهاج في شهادة إتمام الحلقة الابتدائية وشهادة إتمام الحلقة الاعدادية بالمدارس التجريبية للغات والمدارس التجريبية المتميزة النوعية في التعمير إلى هذه المدرسة، مع إعفائهم من نسبة ٥٧% من المصاريف الدراسية المنصوص عليها في هذا القرار عن العام الدراسي الأول بالمدرسة.

#### المادة التاسعة:

على جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويحظر به اختباراً من العدة

نشر لسنة ٢٠١٤/٩/١٣

وزير التربية والتعليم  
  
(أ.د/ محمد أبو القاسم)

